

Distr.
LIMITED

A/54/L.27
15 November 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
البند ٤٧ من جدول الأعمال

الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلم وطيء
ودائم والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلم وحرية
وديمقراطية وتنمية

اسبانيا، فنزويلا، كولومبيا، المكسيك، النرويج،
الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار

بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٩٣/٥٣ المؤرخ ٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨، الذي قررت فيه أن تأذن بتجديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا للفترة من ١ كانون الثاني/يناير حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩،

وإذ تأخذ في اعتبارها التقرير التاسع المتعلق بحقوق الإنسان المقدم من بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا^(١)،

وإذ تأخذ في اعتبارها أيضا تقرير لجنة استجلاء التاريخ^(٢)،

وإذ تشدد على الدور الذي تقوم به بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا في دعم عملية السلام في غواتيمالا، وإذ تؤكد على ضرورة استمرار تمتع البعثة بتأييد جميع الأطراف،

(١) A/53/853، المرفق.

(٢) A/53/928، المرفق.

وإذ تأخذ في اعتبارها أن الأطراف قد أعربت عن اهتمامها باستمرار وجود البعثة في غواتيمالا،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن عمل البعثة^(٣) وفي التوصيات الواردة فيه، التي ترمي إلى ضمان قدرة البعثة على الاستجابة لمتطلبات عملية السلام بما فيه الكفاية حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٠.

١ - ترحب بالتقرير التاسع المتعلق بحقوق الإنسان المقدم من بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا^(١)؛

٢ - ترحب أيضا بتقرير لجنة استجلاء التاريخ^(٢) وبالتوصيات الواردة فيه؛

٣ - تحيط علما مع الارتياح بالتقدم الذي أحرز في مجال تنفيذ اتفاقات السلام، وبخاصة، إنهاء برنامج إعادة توطين اللاجئين الغواتيماليين في المكسيك، والتقييد بمبالغ الإنفاق المستهدفة الواردة في الاتفاقات، وزيادة نشر أفراد جدد للشرطة المدنية الوطنية، وموافقة الكونغرس على إنشاء صندوق استثماري جديد للأراضي، وإنشاء مكتب الدفاع عن النساء الأصليات؛

٤ - تحيط علما مع الارتياح أيضا بالجهود المتواصلة داخل اللجان المنشأة بموجب اتفاقات السلام، من أجل التوصل إلى توافق للآراء بالإضافة إلى مشاركة منتدى المرأة؛

٥ - تؤكد، كما أشارت إلى ذلك لجنة متابعة تنفيذ اتفاقات السلام، أن هناك إصلاحات رئيسية لم تنجز بعد، بما في ذلك الإصلاحات المالية، والقضائية، والعسكرية، والانتخابية، وتشدد، بالتالي، على الأهمية القصوى لمواصلة الامتثال لاتفاقات السلام في عام ٢٠٠٠؛

٦ - تشجع الحكومة على تنفيذ قرارها باعتماد نهج عسكري جديد وحل هيئة الأركان العسكرية الرئاسية الحالية، تمشيا مع اتفاقات السلام؛

٧ - تؤكد على أن الوفاء بالأهداف المرسومة فيما يتعلق بالإيرادات الضريبية المنصوص عليها في الاتفاق المتعلق بالجوانب الاجتماعية والاقتصادية والحالة الزراعية^(٤) أمر ضروري لاستدامة تنفيذ اتفاقات السلام؛

(٣) A/54/355.

(٤) A/50/956، المرفق.

٨ - تلاحظ أنه رغم ما سجل من إنجازات كبيرة في مجال تنفيذ الاتفاق الشامل المتعلق بحقوق الإنسان^(٥)، لا تزال هناك أوجه قصور هامة، وتطلب من الحكومة أن تضاعف جهودها في مجال تعزيز حقوق الإنسان، مع مراعاة التوصيات الواردة في التقارير المتعلقة بحقوق الإنسان المقدمة من بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا، وأن تبذل ما في وسعها من أجل المساعدة في التحقيق بشأن اغتيال المونسنيور خوان خوسيه غيراردي كونيديرا؛

٩ - تطلب أيضا من الحكومة أن تتابع توصيات لجنة استجلاء التاريخ، بهدف تعزيز المصالحة الوطنية، ودعم الحق في معرفة الحقيقة، وتقديم سبل الانتصاف، وفقا للقانون الغواتيمالي، ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وأعمال العنف التي ارتكبت طيلة الصراع المسلح الذي دام ٣٦ سنة؛

١٠ - ترحب بالتزام مرشحي الأحزاب السياسية الرئيسية للرئاسة بتنفيذ اتفاقات السلام وبتأييدهم لتمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا؛

١١ - تشجع الأطراف وجميع قطاعات المجتمع الغواتيمالي على مواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق أهداف اتفاقات السلام، وبخاصة احترام حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق السكان الأصليين، والتنمية العادلة، والمشاركة، والمصالحة الوطنية؛

١٢ - تدعو المجتمع الدولي، وبخاصة وكالات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها إلى مواصلة اعتبار تنفيذ اتفاقات السلام بمثابة إطار لبرامجها ومشاريعها المتعلقة بتقديم المساعدة التقنية والمالية، وتشدد على الأهمية المستمرة للتعاون الوثيق فيما بينها؛

١٣ - تشدد على الدور الذي تقوم به بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا كأداة رئيسية لتوطيد السلم، وتعزيز احترام حقوق الإنسان وبناء الثقة في مجال تنفيذ اتفاقات السلام؛

١٤ - تقرر أن تأذن بتجديد ولاية البعثة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم، في أقرب وقت ممكن، تقريراً مستكملاً إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين، مشفوعاً بتقييمه وتوصياته فيما يتعلق بعملية السلام بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠؛

١٦ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يبقي الجمعية العامة على علم تام فيما يتعلق بتنفيذ هذا القرار.